

## يشهدوا الاقتصاد السعودي

منذ سنوات وتعزيز ما يتغير به من عوامل قوة وعافية، وحدّلات نمو جديدة بفضل الله. كما شدد المجلس على أن المملكة عازمة بذن الله على الاستقرار في اعتماد مشاريع البيش التحتية وكل ما من شأنه زيادة الطاقة الإنتاجية للاقتصاد السعودي وتوفير بيئة آمنة للعزيز من الاستقرار فيه.

وأكَدَ في هذا السياق على الأهمية الخاصة التي توليها المملكة لأمن واستقرار لبنان ووحدته الوطنية واستقلال قراره السياسي، وسعياً الدائم لأن يبقى لبنان نموذجاً عربياً للتسامح والتعايش بين المذاهب والأديان والأعراق. كما رحب المجلس بالاتفاق بين لبنان وسوريا على تبادل العلاقات الدبلوماسية بينهما.

**الاكتفاء على طريق تحقيق التكافؤ في العلاقة بين**

البلدين الجارين.

وأضاف أن المجلس أستعرض بعد ذلك تطورات وأبعاد وأثار الأزمة العالمية التي يشهدها العالم في الوقت الحاضر، ووجه المجلس بأن تستمر أجيزة الدولة المعنية في نمو الاقتصاد العالمي وما يحصل ذلك من تراجع تأثير الضغوط التضخمية المستوردة على الاقتصاد السعودي، إلى قائدة محسوسة لخلفية المنتجات والخدمات التي يستهلكها المواطن السعودي.

وأثنى وزير الثقافة والإعلام بنائه بأن المجلس نظر بعد ذلك في المواضيع المدرجة على جدول أعماله وأخذ من القرارات ما يلي:

## خطوة على طريق تحقيق

**التفاف في العلاقة بين** البلدين الجارين. وأكَدَ على الأهمية الخاصة التي توليها المملكة لأن واستقرار لبنان ووحدته الوطنية واستقلال قراره السياسي، وسعياً الدائم لأن يبقى لبنان نموذجاً عربياً للتسامح والتعايش بين المذاهب والأديان والأعراق. جاء ذلك خلال ترؤس

خادم الحرمين الشريفين

الجلسة التي عقدها مجلس

الوزراء بعد ظهر أمس

الاثنين، في قصر اليامة

بمدينة الرياض.

وفي مستهل الجلسة

أطْلَعَ الملك المجلس على

جمل المباحثات واللقاءات

والمشاورات التي أجراها

«حُفَاظَ اللَّهُ، مَعَ عَدِّنَ

قادَ الدُّولَ وَمِنْعُوتِهِمْ حَوْلَ

العَلَاقَاتِ الْثَّانِيَةِ، وَقَضَايَا

الْمُنْتَقِلَةِ، وَالشَّوَّفُونَ الْعَالَمِيَّةِ

وأَبَعَدَ الْأَزْمَةَ الْمَالِيَّةَ الَّتِي

تَرَسَّبَ إِلَى الْأَوْصَاعِ الْإِقْتَصَادِيَّةِ

الْعَالَمِيَّةِ. وَثَثَنَ خَادِمِ

الْحَرَمَيْنِ الْرِّزَارَةَ الَّتِي قَامَ

بِهَا الرَّئِيسُ الْعَمَادُ مُبِيَّسًا

سَلِيمَانُ الرَّئِيسِ الْجَمَهُورِيَّةِ

الْلَّيْبَانِيَّةِ، لِلْمَلَكَةِ الْأَسْبُوعِ

الْفَاثَتِ الَّتِي جَسَدَتْ عَقْ

الصَّلَاتِ الْأَخْوَيَّةِ الَّتِي تَرَبَّطَ

بَيْنَ الْبَلَدَيْنِ وَالشَّعَبَيْنِ.

وَأَوْضَحَ وَدِرَسَ التَّفَاقِ

## واس - الرياض

وَجْهُ مَجْلِسِ الْوَزَراءِ بِرَئَاسَةِ خَادِمِ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْلَّهِ بْنِ عَبْدِالْعزِيزِ أَمْسِ الْجَيْزَةِ الْوَلَوْلَةِ الْمَعْنَيَّةِ بِالْاسْتِقْرَارِ فِي مَيَاهِيَّةِ الْمُتَطَوَّرَاتِ الْأَزْمَةِ الْمَالِيَّةِ الَّتِي يَشَهِّدُهَا الْعَالَمُ حَالِيًّا وَتَصْنِيَّعِيًّا لَأَنَّ تَأْثِيرَاتَ سَلِيلَةِ قَدْ قَدَّمَ الْاِقْتَصَادِ الْسَّعُودِيِّ وَأَعْجَبَهُ الْمُتَطَوَّرَاتِ الْمُتَطَوَّرَاتِ الْمَالِيَّةِ الَّتِي يَشَهِّدُهَا الْعَالَمُ مِنْ سَنَواتٍ وَتَعْزِيزِيًّا لَيَتَبَيَّنَ

بَهْ مِنْ عَوْافِيَّةِ وَعَافِيَّةِ كَمَا وَجَهَ الْمَلِكُ الْأَجْيَزَةَ الْمَعْنَيَّةَ بِالْحَرَصِ عَلَى تَرْجِمَةِ الْبَطْءِ الْمُتَوَقَّعِ فِي نَمْوِ الْاِقْتَصَادِ الْعَالَمِيِّ وَمَا يَصْبِحُ بِذَلِكَ مِنْ تَرَاجُعِ تَأْثِيرِ الضَّغْوُطِ الْتَّضَخِيمِيِّ الْمُسْتَوْرَدَةِ عَلَى الْاِقْتَصَادِ الْسَّعُودِيِّ، إِلَى أَنَّهُدَةَ مَحْسُوسَةِ الْتَّكَافُلِ الْمُنْتَخَابَاتِ وَالْخَدْمَاتِ الَّتِي يَسْتَهَكُّهَا الْمَوَاطِنُ الْسَّعُودِيُّ.

وَرَبِّ الْمَلِسِ الْاِقْتَصَادِيِّ

بَيْنِ لَبَانَ وَسُورِيَا عَلَى تَبَادِلِ

الْعَلَاقَاتِ الدُّبْلُومَاسِيَّةِ بَيْنَهُمَا

٢- تعيين المهندس أحمد بن عبد الرحمن بن فيد البسام على وظيفة مدير عام المياه بالمنطقة الشرقية، بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة المياه والكهرباء.  
 ٣- تعيين إبراهيم بن علي بن محمد بن صالح عبد الحق على وظيفة وزير، مفوض (أ) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخارجية.  
 ٤- تعيين المهندس جمال بن محمود بن جمال طيب على وظيفة مهندس مستشار جيولوجي بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة البترول والثروة المعدنية.  
 ٥- تعيين عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن العبدالعليف على وظيفة مدير عام فرع هيئة الرقابة والتحقيق بمحافظة الرياض، بالمرتبة الرابعة عشرة بجهاز التحقيق.  
 ٦- تعيين عبد الرحمن العبدالعليف على وظيفة مدير عام فرع هيئة الرقابة والتحقيق بمحافظة الرياض، بالمرتبة الرابعة عشرة بجهاز التحقيق.

٣ يجوز أن تخضع أرباح الأسماء التي تدفعها شركة مقيدة في دولة متعاقدة إلى تقييم في الدولة المقيدة الأخرى للخريطة في تلك الدولة.

٤- تعيين إبراهيم بن علي قرار مجلس الشورى رقم ١٢/١١/٤٩٤٤٠٤/١٥

الوزراء الموافقة على ذكرية تفاهم للتعاون في مجال الصحة بين وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية ووزارة الصحة في الجمهورية الإيطالية، الموقع عليها في مدينة روما، بتاريخ ١٤٨١/١٤، الموافق ٢٠٠٧/١١/٦، وذلك بالصيغة الفرقية بالقرار، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

٥- تعيين ملاصح ذكرية التفاهم:

١- تبادل المعلومات والخبرات وتنظيم برامج التدريب في مجالات الرقابة والوائية ورئاسة المختصة البريطانية لحقن البذر والمستلزمات الطبية وتصنيع الأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية.

٢- إنشاء لجنة مشتركة للمتابعة والتشخيص تعنى بتحديد أولويات التعاون، وتقديم أعمالها بالتنسيق مع رئاسة الجنة الجنبيين في اللجنة السعودية الإيطالية المشتركة.

٣- تعيين مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة، والرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:

١- تعيين عبد الله بن محمد بن عبد الله السبيل على وظيفة وكيل الوزارة لشؤون تصنيف المقاولين، بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الشؤون البلدية والقروية.

٤- يقوم كل طرف بإبلاغ الطرف الآخر عن أي معلومات تتفق لديه عن أي عملية إجرامية تستهدف الطرف الآخر سواء حدثت أو يتم التحقيق لها.

٥- سرعة تبادل المعلومات عن الأشخاص والجماعات والمنتظمات الإرهابية وبالأشخاص عن هياكلها وأنشطتها.

٦- يتعاون الطرفان الصاعدان على مكافحة الجريمة بجميع أشكالها وصورها ومن ذلك جرائم الإرهاب، وجرائم أمن الدولة التي تمس المصالح السياسية والأمنية.

٧- رابعاً: بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ١٤٨١/٤٩٤٤٠٤/٢٠٠٧/١١، و بتاريخ ١٤٩٥/٥/٢٠ قرار مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة المتحدة الممتدة البريطانية لحقن البذر والمستلزمات الطبية، وذلك في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية سويسرا الاتحادية للتعاون في مجال مكافحة الجريمة، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار والتوقيع عليها، ومن ثم نشر النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات التضامنية اللازمة.

ثالثاً: قرار مجلس الوزراء الموافقة على تقويم صاحب السمو الملكي ووزير الداخلية، أو من ينوبه وبالنسبة مع الجانب السويسري في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية سويسرا الاتحادية للتعاون في مجال مكافحة الجريمة، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار والتوقيع عليها، ومن ثم نشر النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات التضامنية اللازمة.

ثالثاً: قرار مجلس الوزراء الموافقة على تقويم صاحب

رげه صاحب السمو الملكي وللي العهد ثائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع بشأن تشكيل لجنة وطنية لتنفيذ توصيات ذكرى أضرار مادة «الأسيستوس» وطرق التخلص منها، قرار مجلس

الوزراء تكريم لجنة وطنية برئاسة صاحب السمو الملكي الرئيس العام للأرصاد وحماية البيئة وعاصوية ممثلين من عدد من الجهات الحكومية، لتنفيذ التوصيات

الثانية في الذودة الخاصة بأضرار مادة «الأسيستوس» وإدارتها والتحكم فيها والتخلص الأمن منها، ووضع الخطط والإجراءات الازمة في هذا الشأن.

ثانياً: قرار مجلس الوزراء الموافقة على تقويم صاحب السمو الملكي ووزير الداخلية، أو من ينوبه وبالنسبة مع الجانب السويسري في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية سويسرا الاتحادية للتعاون في مجال مكافحة الجريمة، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار والتوقيع عليها، ومن ثم نشر النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات التضامنية اللازمة.

ثالثاً: قرار مجلس الوزراء الموافقة على تقويم صاحب السمو الملكي ووزير الداخلية، أو من ينوبه وبالنسبة مع الجانب السويسري في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية سويسرا الاتحادية للتعاون في مجال مكافحة الجريمة، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار والتوقيع عليها، ومن ثم نشر النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات التضامنية اللازمة.

ثالثاً: قرار مجلس الوزراء الموافقة على تقويم صاحب

الملك ووزير الداخلية، أو من ينوبه وبالنسبة مع الجانب السويسري في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية سويسرا الاتحادية للتعاون في مجال مكافحة

الجريمة، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار والتوقيع عليها، ومن ثم نشر النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات التضامنية اللازمة.

ثالثاً: قرار مجلس الوزراء الموافقة على تقويم صاحب

الملك ووزير الداخلية، أو من ينوبه وبالنسبة مع الجانب السويسري في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة

الملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية إيطاليا، الموقع في مدينة روما، بتاريخ ١٤٨٢/١٠/٢٥

١- تطبق هذه الاتفاقية على شرائب الداخل ودرابن رأس المال المفروضة لمصلحة كل دولة متعاقدة أو أقسامها السياسية أو سلطاتها المحلية بحسب النظر عن طريقه فرضها.

٢- تخضع أرباح مشروع

تابع لدولة متعاقدة من تشغيل سفر أو طائرات في حرفة

النقل الدولي للخربيقة فقط

في تلك الدولة المتعاقدة.

أولاً: بعد الإطلاع على ما

رفقه صاحب السمو الملكي وللي العهد ثائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع

والبلدان والفتوى العام

والوزراء تكريم لجنة وطنية برئاسة صاحب السمو الملكي الرئيس العام للأرصاد وحماية البيئة وعاصوية ممثلين من عدد من الجهات

الحكومية، لتنفيذ التوصيات

الثانية في الذودة الخاصة بأضرار مادة «الأسيستوس» وإدارتها والتحكم فيها والتخلص الأمن منها، ووضع الخطط والإجراءات الازمة في هذا الشأن.

ثانياً: قرار مجلس الوزراء الموافقة على تقويم صاحب السمو الملكي ووزير الداخلية، أو من ينوبه وبالنسبة مع الجانب السويسري في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية سويسرا الاتحادية للتعاون في مجال مكافحة

الجريمة، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار والتوقيع عليها، ومن ثم نشر النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات التضامنية اللازمة.

ثالثاً: قرار مجلس الوزراء الموافقة على تقويم صاحب

الملك ووزير الداخلية، أو من ينوبه وبالنسبة مع الجانب السويسري في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة


الملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية إيطاليا، الموقع في مدينة روما، بتاريخ ١٤٨٢/١٠/٢٥

٦- ٢٠٠٧/١١، وذلك

بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبريل ملامح اتفاق:



خادم الحرمين خلال ترؤسه جلسة مجلس الوزراء